

تفسير ابن كثير

وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ^ج

قال أبو جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس ، عن أبي العالية في قوله تعالى : (وقاتلوا في

سبيل الله الذين يقاتلونكم) قال : هذه أول آية نزلت في القتال بالمدينة ، فلما نزلت كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقاتل من قاتله ، ويكف عن كف عنه حتى نزلت سورة

براءة وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم حتى قال : هذه منسوخة بقوله : (فاقتلوا

المشركين حيث وجدتموهم) [التوبة : 5] وفي هذا نظر ؛ لأن قوله : (الذين يقاتلونكم)

إنما هو تهيج وإغراء بالأعداء الذين همتهم قتال الإسلام وأهله ، أي : كما يقاتلونكم

فقاتلوهم أنتم ، كما قال : (وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة) [التوبة : 36]

؛ ولهذا قال في هذه الآية : (واقتلوهم حيث ثقتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم)

أي : لتكن همتمكم منبعثة على قتالهم ، كما أن همتهم منبعثة على قتالكم ، وعلى

إخراجهم من بلادهم التي أخرجوكم منها ، قصاصا . وقد حكى عن أبي بكر الصديق ،

رضي الله عنه ، أن أول آية نزلت في القتال بعد الهجرة ، (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا

(الآية [الحج : 39] وهو الأشهر وبه ورد الحديث .وقوله : (ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين) أي : قاتلوا في سبيل الله ولا تعتدوا في ذلك ويدخل في ذلك ارتكاب المناهي كما قاله الحسن البصري من المثلة ، والغلول ، وقتل النساء والصبيان والشيوخ الذين لا رأي لهم ولا قتال فيهم ، والرهبان وأصحاب الصوامع ، وتحريق الأشجار وقتل الحيوان لغير مصلحة ، كما قال ذلك ابن عباس ، وعمر بن عبد العزيز ، ومقاتل بن حيان ، وغيرهم . ولهذا جاء في صحيح مسلم ، عن بريدة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : " اغزوا في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغلوا ، ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا وليدا ، ولا أصحاب الصوامع " . رواه الإمام أحمد .وعن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيوشه قال : " اخرجوا بسم الله ، قاتلوا في سبيل الله من كفر بالله ، لا تغدروا ولا تغلوا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع " . رواه الإمام أحمد .ولأبي داود ، عن أنس مرفوعا ، نحوه . وفي الصحيحين عن ابن عمر قال : وجدت امرأة في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة ، فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان .وقال الإمام أحمد : حدثنا

مصعب بن سلام ، حدثنا الأجلح ، عن قيس بن أبي مسلم ، عن ربي بن حراش ، قال : سمعت حذيفة يقول : ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أمثالا واحدا ، وثلاثة ، وخمسة ، وسبعة ، وتسعة ، وأحد عشر ، فضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم منها مثلا وترك سائرهما ، قال : " إن قوما كانوا أهل ضعف ومسكنة ، قاتلهم أهل تجبر وعداء ، فأظهر الله أهل الضعف عليهم ، فعمدوا إلى عدوهم فاستعملوهم وسلطوهم فأسخطوا الله عليهم إلى يوم يلقونه " . هذا حديث حسن الإسناد . ومعناه : أن هؤلاء الضعفاء لما قدروا على الأقوياء ، فاعتدوا عليهم واستعملوهم فيما لا يليق بهم ، أسخطوا الله عليهم بسبب هذا الاعتداء . والأحاديث والآثار في هذا كثيرة جدا . ولما كان الجهاد فيه إزهاق النفوس وقتل الرجال ، نبه تعالى على أن ما هم مشتملون عليه من الكفر بالله والشرك به والصد عن سبيله أبلغ وأشد وأعظم وأطم من القتل ؛ ولهذا قال : (والفتنة أشد من القتل) قال أبو مالك : أي : ما أنتم مقيمون عليه أكبر من القتل .